محضر جلسة لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة عـــدد 18

- **تاريخ الاجتماع:** 23 سبتمبر 2025

- **جدول الأعمال:**

- الاستماع إلى التنسيقية الوطنية التونسية لإطارات وأعوان الصحة بخصوص مقترح القانون المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة.

- **الحضور:**

- الحاضرون: 07

-المتغيبون: 02

-المعتذرون: 00

- **بداية الجلسة:** العاشرة وأربعون دقيقة صباحا **نهاية الجلسة:** الثانية وعشر دقائق بعد الظهر

أعمال اللجنة:

عقدت لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة جلسة يوم الثلاثاء 23 سبتمبر 2025 خصصتها للاستماع إلى التنسيقية الوطنية لإطارات وأعوان الصحة بخصوص مقترح القانون المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة.

وفي مستهل كلمته، رحب السيد نائب رئيس اللجنة بالضيوف موضحا أن هذه الجلسة تندرج في إطار سلسلة الاستماعات التي انتهجتها اللجنة للاستئناس بآراء مختلف الأطراف ذات العلاقة بالقطاع الصحي من ذلك الاستماع، و في هذا الإطار فإنّ التنسيقية الوطنية لإطارات وأعوان الصحة يمكنها إثراء أعمال اللجنة من خلال ما ستقدمه من ملاحظات ومقترحات تعديل فيما يخص مقترح القانون المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة. مؤكدا انفتاح أعضاء اللجنة واستعدادهم لقبول كل التعديلات في شأن هذا القانون حتى يكون قانونا تشاركيا يسهل تطبيقه على أرض الواقع ويكرّس الحق الدستوري في الصحة وفي خدمات صحية ذات جودة عالية من ناحية، ويستجيب لتطلعات أهل القطاع ويراعي خصوصية جميع أسلاكه من ناحية أخرى.

وفي بداية الجلسة، ثمّن السيد شكري مبروكي رئيس التنسيقية الوطنية لإطارات وأعوان الصحة مبادرة اللجنة في إتاحتهم الفرصة لتقديم ملاحظاتهم واقتراحاتهم بخصوص مقترح قانون له من الأهمية بمكان، وأشاد في ذات السياق بحرص الوزارة وانكبابها على إعداد النصوص التشريعية المتعلقة منها بإصلاح المنظومة الصحية عامة ومن بينها التشريعات الخاصة بتشجيع وتحفيز أطباء الاختصاص للعمل في المناطق الداخلية. وبالنظر إلى الخصوصية التي يكتسيها قطاع الصحة، أفاد رئيس التنسيقية بأن الحاجة أصبحت ملحة لسن إطار تشريعي خاص به ينضوي تحته جميع مهني الصحة بمختلف أسلاكهم.

وفي قراءة أولية لبعض فصول مقترح القانون المعروض على أنظار اللجنة، لاحظ أنه رغم التنصيص بالفصل الأول على أن المهن الصحية تعتبر مهنا شاقة، إلا أنّ بقية الفصول ظلت أحكامها مستوحاة من القانون عدد 112 لسنة 1983 المتعلق بالوظيفة العمومية والذي لا يتماشى

مع خصوصيات القطاع الصحي. كما بيّن أنّ بعض الهياكل الصحية العمومية تتّخذ شكل منشآت عمومية يتمتّع أعوانها بعديد الامتيازات مقارنة بالوظيفة العمومية، وهو ما لم يأخذه مقترح القانون المعروض بعين الاعتبار.

وفي سياق متصل، تولّى السيد رئيس التنسيقية تقديم مذكرة تفسيرية في شكل مقترح مكتوب تضمّن الدوافع العامة لإدخال تعديلات جوهرية على النسخة الأصلية من مقترح هذا القانون، من ذلك التحديات الكبرى المرتبطة أساسا بارتفاع حجم الطلب على الخدمات الصحية وتزايد الكفاءات البشرية وتطور التخصصات الطبية والتكنولوجية. مبيّنا أن ذلك أدى إلى ضعف التحفيز المادي والمعنوي وغياب عدالة في التصنيف والترقية بين الأسلاك وإلى صعوبات في استقرار الإطارات الصحية بالمناطق ذات الأولوية، بالإضافة إلى تزايد حالات الاعتداء على الطواقم الصحية في غياب حماية قانونية كافية ومحدودية في التكوين المستمر والبحث العلمي. وبناء على ذلك، أوضح أنه أصبح من الضروري مراجعة بعض أحكام القانون الأساسي لقطاع الصحة حتى يواكب التحولات الوطنية والدولية ويحقّق العدالة المهنية والاجتماعية. مشيرا في هذا الإطار إلى أنّ الهدف الأساسي من وراء تعديل بعض الفصول هو:

- ✓ إعادة تصنيف الرتب والوظائف بما يعكس مستوى التأهيل العلمي والمهام الفعلية.
- ✓ إقرار نظام عادل للترقية يجمع بين الأقدمية والجدارة والكفاءة العلمية.
- ✓ تحفيز الإطارات الصحية على الاستقرار في المناطق ذات الأولوية من خلال منح مالية وسكن وظيفي.
- ✓ الزامية التكوين المستمر وربطه بالمسار المهني للموظف.
- ✓ تشجيع البحث العلمي والابتكار عبر منح امتيازات مهنية ومالية.
- ✓ تحسين ظروف العمل وضمان الحماية القانونية من الاعتداءات.
- ✓ إصلاح نظام التعويضات بما يتلاءم مع خصوصية المهام الصحية.
- ✓ تعزيز الحوكمة والشفافية باعتماد التسيير المعلوماتي والملف الطبي والإداري الإلكتروني.

- ✓ دعم الجانب الاجتماعي للموظفين من خلال السكن، الرعاية النفسية، والمرافق الاجتماعية.
- ✓ تكريس مبدإ المساواة بين مختلف أسلاك الصحة مع مراعاة خصوصية كل سلك.

وفي إشارته إلى النتائج المتوقعة عند تطبيق هذا القانون، أضاف رئيس التنسيقية أنه سيساهم في رفع كفاءة الموارد البشرية وتحسين أدائها وهو ما سيؤدي إلى الحد من النزيف البشري نحو الخارج عبر توفير بيئة عمل محفزة، كما سيضمن هذا القانون توطين الكفاءات الطبية في جميع ولايات الوطن بما فيها المناطق ذات الأولوية، وأضاف أنه بإدماج البحث العلمي سيؤدي ذلك إلى تطوير الخدمات الصحية وسيعمل على تعزيز ثقة المواطن في الخدمة الصحية العمومية.

وعن جملة التعديلات المقترحة فيما يخص مقترح هذا القانون، بيّن أن الفصل الأول منه يجب أن يكونا عاما وشاملا لجميع الهياكل ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات والمنشآت والدواوين والشركات المنضوية تحت إشراف وزارة الصحة، موضحا أن جميعها يعمل على توفير مختلف الخدمات الصحية ولا يمكن استثناؤها من مشروع هذا القانون.

أما عن الملاحظات العامة الخاصة بالفصل الثاني، فقد أفاد رئيس التنسيقية أنّ الفصل لم يتعرّض إلى التداخل الموجود بين الأسلاك موضّحا أنّ الممرّض قد يتولى في بعض الحالات مهام الطبيب وعليه تحمل المسؤولية الجزائية نيابة عنه عند حصول الخطإ الطبي.

وفي علاقة باقتراح أحكام في بعض الفصول، أوضح أنها مستوحاة من الأنظمة الأساسية الموجودة لدى بعض المؤسسات والدواوين والأسلاك في القطاع الصحي.

أما بالنسبة إلى القسم الخاص بالتكوين في القطاع الصحي، فبيّن محدوديته في المؤسسات الصحية حاليا رغم أهميته في المسار المهني للموظف، موضحا أن التكوين في مجال التواصل مع المواطن من شأنه الحد من الاعتداءات على الآلات وعلى الإطارات الطبية وشبه الطبية، ودعا إلى جعله إلزاميا وحقا مكتسبا لجميع العاملين في القطاع الصحي بهدف مواكبة التطور البحثي والعلمي.

ومن جانبها، أوصت ممثلة التنسيقية بإضافة أبواب جديدة تتعلق أساسا بإقرار حوافز وتشجيعات مالية هامة لأعوان الصحة على مستوى أنظمة التأجير والمنح كمنحة أيام الأعياد والعطل ومنحة العمل الليلي ومنحة البحث والتطوير والجودة ومنحة الشهر الثالث عشر على أن تضبط مقادير هذه المنح وشروط إسنادها وتجديدها بمقتضى أمر حكومي. وأفادت أنه لابد من رصد امتيازات تهمّ المسار المهني للعون المنتمي للقطاع الصحي من حيث التدرج المهني على أن يكون سنة واحدة بصفة آلية من الدرجة1 إلى الدرجة 4 وسنتان من الدرجة 5 فما فوق.

وفيما يخص الترقيات، أشارت إلى أنه سيتم اعتماد الترقية كل خمس سنوات أقدمية في الرتبة، وثلاث سنوات إثر مناظرة داخلية على أن يتم منح ترقيات استثنائية في بعض الحالات. كما أفادت بأن هناك أحكاما أخرى تعتبر ضرورية لتشجيع أعوان الصحة على العمل في المناطق الداخلية من خلال رصد منح مالية وتوفير سكن وظيفي والحدّ من هجرتهم، معبّرة عن استيائها من مغادرة أكثر من 20 ألف ممرض وفني خلال سنة 2025 نتج عن ذلك وجود نقص فادح داخل المؤسسات الصحية، وأضافت أنه لا بد من الحد من النزيف البشري نحو الخارج عبر العمل على توفير بيئة عمل ملائمة ومواكبة للتحولات الوطنية والدولية التي يشهدها القطاع الصحي.

كما اقترحت أن يتمتع الأعوان والإطارات العاملين بقطاع الصحة بحق التقاعد المبكر عند بلوغ سن 55 سنة وتمكين أعوان الصحة بتغطية صحية تكميلية تشمل معالجة الأمراض المزمنة والأمراض المهنية عند الإحالة على التقاعد مع إمكانية إسناد منحة إضافية تسمى "منحة نهاية الخدمة الشاقة". مشيرة إلى ضرورة مراجعة الأحكام الخاصة بحماية أعوان الصحة حيث بيّنت أنه يمنع منعا باتا أن يتعرض العون أثناء أدائه لمهامه إلى أي اعتداء لفظي أو مادي وأكدت على ضرورة تشديد العقاب الجزائي في حال الاعتداء، كما أوضحت أن المؤسسة الصحية تلتزم بمؤازرة الأعوان قضائيا وعليها أن تعمل على تتبع المعتدين طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وخلال النقاش تمحورت ملاحظات السادة النواب حول التنويه بالكفاءات الطبية رفيعة المستوى الموجودة في تونس، مثمّنين ما جاء به القانون من تحفيز الأطباء للعمل في المناطق الداخلية وفي

الفترات المسائية وفي حصص الاستمرار. كما دعوا إلى الاعتراف بمهنة التمريض والإطارات الطبية وشبه الطبية كمهنة شاقة وخطيرة. بالإضافة إلى إقرار الترقية الآلية في الرتب والدرجات بعد استيفاء الأقدمية والشروط القانونية بكل شفافية. واقترحوا إحداث رتب جديدة لتطوير الآفاق.

من جهة أخرى، أشاد النواب الحاضرون بأهمية هذا المقترح، واعتبروه مكسبا تاريخيا للقطاع وأقروا أنه ثورة تشريعية في مجال الصحة مباركين وجاهته باعتباره تكريسا لقرار السيد رئيس الجمهورية الرامي إلى تحفيز أهل القطاع وتشجيعهم عبر سن قانون يتلاءم مع خصوصية مهنة الطب باعتبارها من المهن الشاقة تماهيا مع جاء به الفصل الأول من مقترح هذا القانون. كما ثمنوا عددا من المقترحات المقدمة من قبل التنسيقية، وخاصة تلك التي تدعم الجانب التحفيزي لأعوان وإطارات الصحة، مما سيساهم في تحسين الخدمات الصحية وتطويرها مع ضمان الأداء الجيد من جهة، وفي الحدّ من ظاهرة هجرة الإطارات الطبية وشبه الطبية من جهة أخرى. مؤكدين على ضرورة تبني رؤية تشاركية لضمان أفضل النتائج، كما شدّدوا على وجوب الاستماع إلى مختلف الأطراف المتدخلة في القطاع الصحي بهدف معالجة جميع الإشكاليات المطروحة بالاعتماد على نموذج استشرافي للنهوض بالمنظومة ككل، آملين أن يندرج مقترح هذا القانون ضمن خطة الوزارة المتماسكة والطموحة والرامية إلى النهوض بالقطاع الصحي.

وفي نفس الإطار، بيّن أحد النواب أنّ هذا المقترح يندرج ضمن الجهود الرامية إلى إعادة هيكلة المنظومة الصحية بجميع مؤسساتها، داعيا إلى ضرورة أن يكون القانون مغايرا لما جاء في قانون الوظيفة العمومية وفق الخصوصية التي تكتسيها الأسلاك والهياكل والدواوين والمؤسسات الصحية.

وفي سياق متصل، أشار نائب آخر إلى ضرورة الانفتاح والانخراط في التوجهات الدولية والمعايير المهنية المعتمدة في النظم الصحية المتقدمة والاطلاع عليها والاستئناس بها عند صياغة مقترح هذا القانون.

كما كانت الجلسة فرصة لأعضاء اللجنة وللنواب الحاضرين من خارجها للاستفسار عن الصبغة القانونية للتنسيقية التونسية لإطارات وأعوان الصحة وعن الغاية من تأسيسها من جهة، وللتداول

حول بعض مشاغل القطاع الصحي من جهة أخرى وخاصة ما تعلق منها بضرورة الإسراع في معالجة بعض الإخلالات على غرار تجريم الاعتداء على الإطارات الطبية وشبه الطبية بهدف حماية أهل القطاع من مختلف أعمال العنف والتجاوزات التي يتعرضون إليها بمناسبة قيامهم بمهامهم.

وفي ذات السياق، طالب أحد النواب بالمحافظة على روح مقترح القانون التي تم تقديمه، ودعا إلى الاستعانة بخبراء في القانون عند صياغة النسخة النهائية، وشدد على توخي الوضوح في جميع الفصول والدقة عند صياغة المفاهيم بما لا يترك مجالا للتأويلات أو الثغرات القانونية. واقترح نائب آخر وجوب إضافة الحق النقابي لمهني الصحة، مبينا أهمية الانخراط في العمل النقابي، مشددا على ضرورة تطوير بعض التشريعات لمواكبة التطورات التي يشهدها القطاع.

وفي تعقيبه على مجمل التدخلات، أكد ممثل التنسيقية أهمية الآراء والملاحظات التي وقع تقديمها، مبرزا أهمية العمل التشاركي مع مختلف هياكل القطاع لما فيه مصلحة مهني الصحة. وأعرب عن حرصه في أن تخضع المفاهيم إلى تقنيات التحرير وأن يتوفر فيها شرط الوضوح والإيجاز بالاعتماد على تقديم تعاريف مضبوطة لبعض المصطلحات. آملا أن تقوم مقترحات التعديل بإثراء النص الأصلي، ودعا إلى تفادي الهنات والثغرات القانونية الموجودة في النص الأصلي وتداركها.

وفي تفاعله مع جملة التدخلات والاستفسارات، تولى ممثل التنسيقية التونسية لإطارات وأعوان الصحة التعريف بنشاط التنسيقية، موضحا أنها جمعية ذات صبغة نقابية تم تأسيسها سنة 2021 وأنّ الغاية من إنشائها المساهمة في الدفاع عن حقوق العاملين بقطاع الصحة وعن مصالحهم المهنية والاجتماعية. موضحا أن الهدف من تقديم هذه المبادرة التشريعية هو ضبط أنظمة أساسية وأحكام عامة ستقع ترجمتها في شكل أوامر ترتيبية لتحفيز العاملين بقطاع الصحة ولتشجيعهم على العمل في المناطق الداخلية وعلى عدم هجرة الكفاءات الصحية إلى قطاعات أو دول أخرى.

وفي سياق متصل، تطرق إلى مطالب أهل القطاع والمتمثلة في الحق في التمتع بمنحة شهرية تسمى منحة الأقسام الثقيلة إلى جانب تفعيل الحق في مجانية العلاج بالنسبة إلى أعوان وإطارات الصحة المباشرين والمتعاقدين والمتقاعدين، وطالب بالترقية الآلية كل 4 سنوات على غرار بعض القطاعات

الأخرى وإعادة النظر في ترقيات سلك العملة ، كما دعا إلى الاستجابة إلى هذه المطالب باعتبارها من المطالب المشروعة. مؤكدا على مراعاة الفرق والخصوصية بين مختلف الأسلاك كمن يعمل في مراكز الصحة الأساسية وأقسام الاستعجالي وبين من يعمل في المستشفيات الجهوية والجامعية، موضحا وجوب التمييز بين الإطارات الطبية وشبه طبية والإداريين والعملة، وشدد على رصد منح وامتيازات خاصة للباحثين في المجال الطبي، واقترح ضرورة التريث في إصدار هذا القانون الأساسي والإلمام بجميع جوانبه بتعمق وروية عند دراسته من خلال استدعاء بقية الممثلين عن وزارة الصحة للإنصات إلى شواغلهم وطلباتهم واقتراحاتهم ليكون قانونا تشاركيا يلبي جميع تطلعاتهم.

وفي ختام الجلسة، ثمن أعضاء اللجنة ما تفضل به ممثلو التنسيقية الوطنية لإطارات وأعوان الصحة من مقترحات قيّمة هدفها تجويد النص، مؤكدين أن اللجنة ستعمل على أخذها بعين الاعتبار عند مصادقتها على النسخة النهائية للمقترح وذلك بعد استيفاء بقية الاستماعات في سبيل أن يكون هذا المشروع محلّ توافق بين جميع الأطراف المعنية به وحتى يحقق الأهداف المرجوة منه. وبيّنوا انفتاحهم المتواصل لقبول كلّ المقترحات التي يتم تقديمها معربين عن استعدادهم للاستماع إلى كلّ الأطراف التي تبدي رغبتها في معاضدة عملهم وتقديم المقترحات الجدية والهادفة من أجل إعداد نص تشاركي ينظم القطاع الصحي ويستجيب لتطلعات مختلف المتدخلين فيه.

كما أكدت اللجنة أنها ستسعى من خلال هذا المقترح إلى توجيه الهيئة المشرفة على إصدار الأوامر الترتيبية وضبطها بمقتضى هذا القانون. ودعا النواب إلى أن تقع المصادقة على هذا المقترح في أقرب الآجال نظرا للحاجة الملحة لوضع إطار قانوني واضح لمهني الصحة يجنبهم مستقبلا تطبيق الأحكام العامة التي لا تراعي خصوصية القطاع.

نائب رئيس اللجنة	مقرّر اللجنة
منصف المعلول	رؤوف الفقيري